

تاج العروس من جواهر القاموس

فإِنْ زَمَّا أَرَادَ بِأَنَّ أَقُولَ : وَاللَّهْفَاءُ ؟ فَحَذَفَ الْأَلِفَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ :
يُقَالُ : يَا لَهْفِي عَلَايَكَ وَيَاللهْفَاءَ عَلَايَكَ وَيَاللهْفَاءَ عَلَيْكَ وَأَصْلُهُ يَا لَهْفِي
عَلَيْكَ ثُمَّ جُعِلَتْ يَاءُ الْإِضَافَةِ أَلِفًا كَقَوْلِهِمْ : يَا وَيْلَا عَلَيْهِ وَيَا وَيْلَايَ عَلَيْهِ
كَلِّمْ ذَلِكَ مِثْلُ يَا حَسْرَتِي عَلَيْهِ وَيَا لَهْفَاءَ أَرْضِي وَسَمَائِي عَلَايَكَ وَيُقَالُ : يَا
لَهْفَاءُ وَيَا لَهْفَتَاهُ وَيَاللهْفَتِيَاهُ . وَالْمَلَاهُوفُ وَاللَّهْيْفُ وَاللَّهْفَانُ
وَاللَّهْفُ : الْمَطْلُومُ الْمُضْطَرُّ يَسْتَغِيثُ وَيَتَحَسَّرُ فِيهِ لَفٌّ وَنَشْرٌ
مُرْتَبِّبٌ فِي الصَّحاحِ : الْمَلَاهُوفُ : الْمَطْلُومُ يَسْتَغِيثُ وَاللَّهْيْفُ :
الْمُضْطَرُّ وَاللَّهْفَانُ : الْمُتَحَسَّرُ فِي الْحَدِيثِ : " اتَّقُوا دَعْوَةَ
اللَّهْفَانِ " هُوَ الْمَكْرُوبُ فِي الْحَدِيثِ : " كَانَ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ " .
وَيُقَالُ : لَهْفَ لَهْفَاءً فَهُوَ لَهْفَانٌ وَلَهْفٌ فَهُوَ مَلَاهُوفٌ وَفِي الْحَدِيثِ : " أَجِبِ
الْمَلَاهُوفَ " وَفِي آخَرَ : " تُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلَاهُوفَ " وَشَاهِدُ اللَّهْيْفِ
قَوْلُ سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْبَةَ :

صَبَّ اللَّهْيْفُ لَهَا السُّيُوبَ بَطَغِيَّةٍ ... تَنْبِيهِ الْعُقَابَ كَمَا يُلَاطُّ
الْمَجْنَبُ وَامْرَأَةٌ لَاهِفٌ بِلَاهَاءِ وَزَادَ ابْنُ عَبَّادٍ وَلاَهْفَةٌ وَلَهْفِي كَسَكَرِي
وَنِسْوَةٌ لَهَا فِي كَسَكَرِي وَلَهَا فِي كَسَكَرِي بِالْكَسْرِ . وَيُقَالُ : هُوَ لَهْيْفُ الْقَلْبِ وَلاَهْفُهُ
وَمَلَاهُوفُهُ : أَيُّ هُوَ مُحْتَرَفُهُ كَذَا فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ . وَاللَّهْيْفُ كَأَمِيرٍ هَكَذَا
فِي سَائِرِ النَّسَخِ وَالصَّوَابُ كَصَبُورٍ كَمَا هُوَ نَصُّ الْعَيْنِ وَاللَّسَانِ وَالْمَحِيطِ :
الطَّوِيلُ . قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : وَالغَلِيظُ أَيْضًا . قَالَ : وَالإِلَهْفُ : الْحِرْصُ
وَالشَّرُّهُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : لَهْفٌ فَلَانٌ نَفْسُهُ وَأُمَّهُ تَلَاهَيْفًا : إِذَا قَالَ :
وَإِنْفَسَاهُ وَ أُمَّيَاهُ وَ لَهْفَتَاهُ وَ لَهْفَتَاهُ وَ لَهْفَتِيَاهُ . وَقَالَ شَمْرٌ :
لَهْفٌ فَلَانٌ أُمَّهُ وَأُمَّيَهُ : أَيُّ أَبَوَيْهِ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ B : .
أَشْلَى وَلَهْفٌ أُمَّيَهُ وَقَدَّ لَهْفَتَهُ ... أُمَّاهُ وَالْأُمَّ مِمَّا تَنْحَلُّ
الْخَيْلَ يُرِيدُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ قَالَ شَيْخُنَا : الْأُمَّانُ : تَنْبِيهِهُ أُمَّهُ وَالْقَاعِدَةُ
هِيَ تَغْلِيْبُ الْمُذَكَّرِ عَلَى الْمُؤَنَّثِ وَالْمُفْرَدِ عَلَى الْمُرَكَّبِ وَهَذَا جَاءَ خِلَافَ
ذَلِكَ فَعَلَّابُ الْأَنْثَى عَلَى الذَّكَرِ وَثَنَّتْ أُمَّا وَأَبَاً عَلَى أُمَّيْنِ وَلَمْ يَقُلْ
أَبَوَيْهِ وَوَجْهُهُ أَنَّ الْمَقْصُودَ هُنَا مِنْ يَكْثُرُ لَهْفُهُ وَحُزْنُهُ وَهَذَا الْوَصْفُ
فِي النَّسَاءِ أَكْثَرُ مِنْهُ فِي الرَّجَالِ فَلَمَّا كَانَتِ الْأُمَّ أَشَدَّ شَفَقَةً وَأَكْثَرَ

حُزْنَ نَاءٍ عَالِيٍّ وَلَدَدِهَا كَانَتْ هُنَا أَوْلَى مِنَ الْأَبِ بِالْحُزْنِ وَالتَّسْلَاهُ هُفٍ وَهُوَ
ظَاهِرٌ وَإِذَا عَلِمَ . وَقَالَ ابْنُ عَيْدٍ : الَّتِي هَفَفَ : الَّتِي هَبَبَ .
وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : اللَّاهُفُ بِالْفَتْحِ : لُغَةٌ فِي اللَّاهُفِ مُجَرَّكَةً بِمَعَانِيهِ .
وَرَجُلٌ لَاهِفٌ كَكَتِفٍ : أَيُّ لَاهِيْفٌ . وَنِسْوَةٌ لُهاُفٌ بضمَّ تَيْنِ كَلَاهِافِي .
وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : إِلَى أُمَّه يَلَاهِفُ اللَّاهِفَانُ قَالَ شَمِرٌ : يُقَالُ ذَلِكَ لِمَنْ
اضْطُرَّ فَاسْتَغَاثَ بِأَهْلٍ ثِقَاتِهِ . وَاسْتَعَارَ بَعْضُهُم المَلَاهُوفَ لِلرُّبْعِ مِنْ
الإِبِلِ فَقَالَ : .

" إِذَا دَعَاهَا الرُّبْعُ المَلَاهُوفُ .

" نَوَّهَ مِنْهَا الرُّبْعَاتُ الحُوفُ كَأَنَّ هَذَا الرُّبْعُ طُلِمَ بِأَنْزِهِ فُطِمَ قَبْلَ
أَوَانِهِ أَوْ حِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُمَّه . بِأَمْرٍ آخِرٍ غَيْرِ الفَطَامِ كَمَا فِي اللِّسَانِ .

ل - ي - ف